

ص-08-2023-30102-0000313

08 اوت 2023

من المديرية العامة للأداءات
إلى

شركة

في شخص ممثلها القانوني

الموضوع: حول الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 20 جوان 2023.

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ المنشأة الدائمة للشركة الأمريكية
' تنتفع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة
المضافة بعنوان إقتنائاتها الضرورية لإنجاز مشروع "حماية الحدود التونسية-الليبية" لفائدة وزارة
الدفاع الوطني ووزارة الداخلية الممول عن طريق هبة من الحكومة الأمريكية في إطار الاتفاقية
المبرمة بتاريخ 26 مارس 1957 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الولايات المتحدة
الأمريكية. وتطلبون تمكين مؤسستكم من مواصلة الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة
باعتبار أنه في إطار استكمال إنجاز المشروع المذكور قامت الشركة سالفة الذكر بإبرام عقد مع الجهة
المانحة تحت مسمى
يمتد من 01 أبريل 2023 إلى غاية 31 مارس 2026 .

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه باعتبار التمديد في أجل المشروع المشار إليه أعلاه إلى غاية
31 مارس 2026 فإنه يمكن للمنشأة الدائمة مواصلة الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء
على القيمة المضافة بعنوان الإقتنائات الضرورية لإنجاز المشروع بعنوان فترة التمديد المذكورة.
لذا، ولتجسيم الامتياز المطلوب فإنّ مؤسستكم مدعوة للاتصال في الغرض بمكتب مراقبة
الأداءات البحرية.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للأداءات
الأستاذة نعيمة العربي مكرم العربي